

ملف المناصرة

هبة أبو طه

Hiba Abu Taha

قيد الحبس الاحتياطي الأردن

هبة أبو طه صحفية فلسطينية أردنية قضت حكما بالسجن سنة بموجب قانون الجرائم الإلكترونية الأردني بسبب مقال نشرته عام 2024. واعتُقلت مجددا في 3 مارس/آذار 2026 بسبب منشورات على مواقع التواصل الاجتماعي، وصدر بحقها حكم بالسجن سنتين، وهي مدرجة في عداد السجناء.

01
القضية في دقيقة

هبة أبو طه صحفية فلسطينية أردنية قضت حكما بالسجن سنة بموجب قانون الجرائم الإلكترونية الأردني بسبب مقال نشرته عام 2024. واعتُقلت مجددا في 3 مارس/آذار 2026 بسبب منشورات على مواقع التواصل الاجتماعي، وصدر بحقها حكم بالسجن سنتين، وهي مدرجة في عداد السجناء.

الحالة **قيد الحبس الاحتياطي**	تاريخ القبض **3 مارس/آذار 2026**	الدولة **الأردن**
الحكم السجن سنتين بموجب قانون الجرائم الإلكترونية (2026).		
التهم إثارة الفتنة والنعرات بين أفراد المجتمع، المادتان 15 و17 من قانون الجرائم الإلكترونية (قضية 2024) نشر ما من شأنه إثارة الفتنة أو النعرات أو تهديد السلم المجتمعي، المادة 17 من قانون الجرائم الإلكترونية (قضية 2026)		

مطالبنا

نطالب السلطات بما يلي:

01 الإفراج عن هبة أبو طه فورًا ودون شروط.

02 إسقاط كل التهم المتعلقة بالممارسة السلمية للحقوق الأساسية.

03 ضمان الوصول دون قيود إلى المحامين والأسرة والرعاية الطبية الملائمة طوال فترة الاحتجاز.

02
مسار القضية

14 مارس/آذار 2020

صدور أمر بالقبض
الأمر بالقبض عليها بسبب مقابلة أجرتها عام 2012
أمر المدعي العام في عمّان حسن السرحان بالقبض عليها بتهمتي القدح وتقويض نظام الحكم بسبب تصريحات أدلت بها لوكالة أسوشيتد برس عام 2012 خلال احتجاج على رفع أسعار المحروقات، واحتُجزت لفترة وجيزة ثم أُفرج عنها بكفالة. وقالت لمؤسسة سمير قصير إنها تعتقد أن القضية انتقام بسبب سؤال وجهته إلى رئيس الوزراء عمر الرزاز في يوليو/تموز 2019 عن قضية فساد مزعومة.

15 مارس/آذار 2020

الأمر بالحبس الاحتياطي
الأمر بتوقيفها 14 يومًا
عندما عادت إلى مكتب المدعي العام، أمر بتوقيفها 14 يومًا في مركز إصلاح وتأهيل النساء في الجويدة بعمّان.

16 مارس/آذار 2020

إخلاء سبيل بكفالة
الإفراج عنها بكفالة
أُفرج عنها بكفالة في اليوم التالي.

13 مايو/أيار 2024

اعتقال
اعتقالها بسبب مقال عن دور الأردن
اعتقلتها قوات الأمن بسبب مقال نشرته في أبريل/نيسان 2024 على موقع «النشرة» اللبناني، زعم أن الأردن يسمح لشركات بشحن البضائع إلى إسرائيل عبر جسر بري خلال الحرب على غزة. واحتُجزت في مركز إصلاح وتأهيل الجويدة، ورفض المدعي العام طلب محاميها الإفراج عنها بكفالة.

11 يونيو/حزيران 2024

إدانة
الحكم عليها بالسجن سنة بموجب قانون الجرائم الإلكترونية
قضت محكمة صلح عمان بسجنها سنة بتهمة إثارة الفتنة والنعرات بين أفراد المجتمع بموجب قانون الجرائم الإلكترونية.

23 يونيو/حزيران 2024

الطعن: تأييد الحكم
محكمة الاستئناف تؤيد الحكم دون جلسة
استأنف محاميها الحكم، فأيدت محكمة الاستئناف الحكم والعقوبة في اليوم نفسه دون عقد جلسة، ليصبح الحكم نهائيا.

13 أكتوبر/تشرين الأول 2024

إدانة
تغريمها في قضية ثانية بموجب قانون الجرائم الإلكترونية
غرمتها محكمة شمال عمان 5000 دينار أردني بتهمة مخالفة قانون الجرائم الإلكترونية مجددا بسبب تقريرين نشرهما موقع النشرة عن دور الأردن في دعم إسرائيل.

13 فبراير/شباط 2025

إفراج
الإفراج عنها بعد انقضاء محكوميتها
أُفرج عنها بعد انقضاء حكم السجن سنة وسداد الغرامة البالغة 5000 دينار.

2026

إدانة
الحكم عليها بالسجن سنتين
قضت محكمة في عمّان بسجنها سنتين بموجب المادة 17 من قانون الجرائم الإلكترونية بتهمة نشر ما من شأنه إثارة الفتنة أو النعرات أو تهديد السلم المجتمعي. وقال مركز الخليج لحقوق الإنسان إن المحاكمة لم تستوفِ الحد الأدنى من معايير المحاكمة العادلة وإن محاميها مُنع من تقديم مرافعته. ويدرجها المركز في عداد السجناء.

3 مارس/آذار 2026

إعادة اعتقال
اعتقالها مجددا بسبب منشور على فيسبوك
اعتقلتها السلطات بسبب منشور على فيسبوك.

03
القصة كاملة

تحديث، 12 نوفمبر/تشرين الثاني 2026: اعتُقلت هبة أبو طه مجددًا في 3 مارس/آذار 2026 بسبب منشور على فيسبوك، وصدر بحقها حكم بالسجن سنتين بموجب قانون الجرائم الإلكترونية. ويدرجها مركز الخليج لحقوق الإنسان في عداد السجناء، ولم يُعثر على أي خبر عن حكم استئناف أو إفراج.

الخلفية والعمل

هبة أبو طه صحفية فلسطينية أردنية تقيم في عمّان. كتبت لصحيفة العربي الجديد ومدونات الجزيرة وموقع درج الاستقصائي، وعملت عام 2019 في قناة الأردن اليوم المحلية. وكثيرًا ما انتقدت تقاريرها الحكومة الأردنية.

جاءت أول ملاحقة لها في مارس/آذار 2020. ففي 14 مارس/آذار أمر المدعي العام في عمّان حسن السرحان بالقبض عليها بتهمتي القدح وتقويض نظام الحكم بسبب تصريحات أدلت بها لوكالة أسوشيتد برس عام 2012، خلال احتجاج على رفع أسعار المحروقات، دعت فيها إلى تغيير الحكومة. وفي 15 مارس/آذار أمر بتوقيفها 14 يومًا في سجن النساء في الجويدة، ثم أُفرج عنها بكفالة في 16 مارس/آذار. وقالت لمركز سمير قصير للحريات الإعلامية في لبنان إنها تعتقد أن السبب الحقيقي سؤال وجهته إلى رئيس الوزراء عمر الرزاز في يوليو/تموز 2019 عن قضية فساد مزعومة.

القبض عليها

في أبريل/نيسان 2024 نشر موقع «النشرة» اللبناني مقالها «شركاء في الإبادة: رأس مال أردني متورط في الإبادة في قطاع غزة»، الذي زعم أن الأردن يسمح لشركات بشحن البضائع إلى إسرائيل عبر جسر بري. واعتقلتها قوات الأمن في 13 مايو/أيار 2024 (وتذكر لجنة حماية الصحفيين 14 مايو/أيار). ويقول مركز الخليج لحقوق الإنسان إن القضية جاءت بناء على شكوى من المدعي العام في عمّان باسم الحق العام، فيما تقول منظمة منّا لحقوق الإنسان إن الشكوى قدمتها هيئة الإعلام الأردنية.

وبعد الإفراج عنها في عام 2025، اعتُقلت مجددًا في 3 مارس/آذار 2026 بسبب منشور على فيسبوك. وبحسب مؤسسة سمير قصير ومنظمة صحفيات بلا قيود، تناولت المنشورات الهجمات الصاروخية الإيرانية واعتراض الأردن لتلك الصواريخ.

ظروف الاحتجاز والصحة

احتُجزت في عام 2024 في مركز إصلاح وتأهيل النساء في الجويدة. ورفض المدعي العام الإفراج عنها بكفالة، كما رُفض طلب آخر في 28 مايو/أيار 2024. وقال محاميها للجنة حماية الصحفيين إنها لم تكن تعاني مشكلات صحية في الاحتجاز. ولم تُنشر أي معلومات عن ظروف احتجازها منذ مارس/آذار 2026.

الإجراءات القانونية

في 11 يونيو/حزيران 2024 قضت محكمة صلح عمّان بسجنها سنة بموجب قانون الجرائم الإلكترونية بتهمة إثارة الفتنة والنعرات بين أفراد المجتمع، استنادًا إلى المادتين 15 و17. واستأنف محاميها الحكم، فأيدته محكمة الاستئناف في 23 يونيو/حزيران 2024 في اليوم نفسه دون عقد جلسة. وفي 13 أكتوبر/تشرين الأول 2024 غرمتها محكمة شمال عمّان 5000 دينار أردني في قضية ثانية بموجب قانون الجرائم الإلكترونية بسبب تقريرين نشرهما موقع «النشرة» عن دور الأردن في دعم إسرائيل. وأُفرج عنها في 13 فبراير/شباط 2025 بعد انقضاء محكوميتها وسداد الغرامة.

وفي قضية عام 2026 قضت محكمة في عمّان بسجنها سنتين بموجب المادة 17 من قانون الجرائم الإلكترونية بتهمة نشر ما من شأنه إثارة الفتنة أو النعرات أو تهديد السلم المجتمعي. ويؤرخ مركز الخليج لحقوق الإنسان الحكم في 19 مارس/آذار 2026 أمام محكمة جنايات عمّان، فيما تؤرخه مؤسسة سمير قصير في 2 أبريل/نيسان 2026 أمام محكمة صلح عمّان. وقال المركز إن المحاكمة لم تستوفِ الحد الأدنى من معايير المحاكمة العادلة، وإن محاميها مُنع من تقديم مرافعته.

ردود الفعل الدولية

وثقت لجنة حماية الصحفيين ومنظمة مراسلون بلا حدود والمعهد الدولي للصحافة ومنظمة القلم الأمريكية ومنظمة منّا لحقوق الإنسان ومركز الخليج لحقوق الإنسان قضية عام 2024، ووصفت مراسلون بلا حدود قانون الجرائم الإلكترونية الصادر عام 2023 بأنه قانون جائر. وفي أبريل/نيسان 2026 قالت منظمة صحفيات بلا قيود إن الحكم الجديد بالسجن سنتين يشير إلى

حملة أوسع بموجب هذا القانون، وأدرجها مركز الخليج لحقوق الإنسان في حملاته من أجل المدافعات عن حقوق الإنسان المسجونات وضد قانون الجرائم الإلكترونية في الأردن.

آخر مستجدات القضية امسحوا الرمز أو زوروا الصفحة: https://humena.org/ar/defenders/hiba-abu-taha/

هيومينا لحقوق الإنسان والمشاركة المدنية منظمة غير حكومية توثّق أوضاع المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. يستند هذا الملف إلى السجل العام للقضية في أرشيف المدافعين.الحالة كما هي مسجّلة في 03-03-2026. للإبلاغ عن خطأ: archive@humena.org